

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٧٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١٦ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ البحيرة؛

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ١١ فداناً، بمدينة وادى النطرون - محافظة البحيرة، لصالح وزارة الداخلية، بالمجان، لضمها لمعهد معاونى الأمن لاستكمال بعض الإنشاءات به، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٩ جمادى الأولى سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٦ فبراير سنة ٢٠١٧ م).

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

